262066 ـ حكم أخذ الفوائد البنكية على المال الذي حجزه البنك للورثة حتى بلوغهم سن الرشد .

السؤال

توفي والدى منذ 14 عاما وكان يعمل معلما فقامت الهيئه التى كان يعمل بها بوضع أموال لي فى أحد البنوك ولما بلغت سن الرشد (21 عاما) سمحت لي المحكمة باسترداد ذلك المال من البنك , ذهبت إلى البنك لاسترداد المال فوجدته قد زاد إلى ما يقارب الضعف لوجوده فى البنك 14 عاما فهل هذه الزيادة داخلة فى الربا وما العمل فى مثل هذه الاموال بارك الله فيكم .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى ، فأفاد :

إذا كانت الأموال التي وضعتها الهيئة في البنك الربوي من بقايا حقوق الوالد فهي إرث أبيكم ، فلا يجوز لكم أخذ هذه الزيادة ، بل يجب عليكم التخلص منها في وجوه البر المختلفة ، إلا أن تكونوا محتاجين فتأخذوا منها قدر حاجتكم .

وأما إذا كان المال عطية ومنحة وهبة من هذه الهيئة ؛ فلكم أن تأخذوه كاملاً ، لأنه لم يدخل ملكم قبل ذلك ولم تقبضوه ، ولستم مسؤلين عن الزيادة الربوية التي حصلت له ، بل إثمها على من وضع المال في البنك الربوي.

والله أعلم